

عند عامة العلماء قال صاحب الميسر وهو الاصح والاولون
وادعي على بن موسى القتيبي في الاجماع وله كتب يرد فيها
على صاحب الشافعي والجواب عما استدلو به اجماع الصحابة
على الجماعة فيها والظاهر ان سندهم كون النبي صلى الله
عليه وسلم صلى من اقتدي به بعض الليالي وبين العذر
في ترك المواظبة على ذلك وهو خوف الافتراض وفيه
اشارة الى انه لو لا ذلك لاستمر صلواتهم على تلك الحال
فلما ذلك ذلك الخوف بوقاته عليه السلام ذلك المانع
حديث جبير بن نفير عن ابي ذر قال ضمنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلم يصل بنا حتى يقم سبع المشر
فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم يقم بنا في السنة
وقام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل فقلنا يا
رسول الله لو نقلتنا بقبية ليلتنا هذه فقال انه من قام
مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلته ثم لم يقم
بنا حتى يقم ثلث من الشهر فوصل بنا في الثالثة ورعا
اهله ونساءه فقام بنا حتى تخوفنا ان يقوتنا الفلاح
قلت وما الفلاح قال السجود رواه ابو داود والبيهقي
والنسائي وابن ماجة واحمد وقال الترمذي حديث
صحيح فقد ثبت انه عليه السلام صلاها بالجماعة على
التراخي ولم يجزها مجرى سائر النوافل وانما عدم
المواظبة لذلك العذر على ان الجماعة متى شرعت
كانت افضل من الافراد الا ان الجماعة فيها سنة
على سبيل الكفاية حتى لو تركها اهل محل كل الجماعة
وصلوا في بيوتهم فقد تركوا السنة وقد اساقوا في
وان اقيمت التراخي في المسجد بالجماعة وتختلف

عنها

عها رجل من افراد الناس وصلى في بيته فقد ترك الفضيلة
لا السنة قال في الميسر لو صلى انسان في بيته لا ياتي في
فعله ابن عمر وسائر البراهيم ونافع فدل فعل هؤلاء الجماعة
في المسجد سنة على سبيل الكفاية اذ لا يظن بان عمر ومن
معه ترك السنة وهذا هو الصواب وقوله من افراد الجماعة
فيه اشارة الى ما تقدم ما ان كان من يعتدي به لا يمتنع
ان يتخلف وصرح به قاضي خان وغيره واما ابن عمر ومن
ذكر معه فقد لا يكونون مقتديا اذ ذلك لو جرد هو
مقدم عليهم في العلم كعمرو وعثمان وعلي وابن مسعود
 وغيره بالنظر الى زمن كل واحد منهم وان صلى احدي
بيته بالجماعة حصل لهم ثوابها وان ادر كوا فضله
و لكن لم ينالوا فضل الجماعة التي يكون في المسجد لربا
فضيلة المسجد وتكثير جماعة و اظهار شعاعه لئلا
وهكذا في المكتوبات اي الفرائض لو صلى جماعة في البيت
على هيئة الجماعة في المسجد فالوا فضيلة الجماعة وهي
المصاعفة بسبع وعشرين درجة لكن لم ينالوا
فضيلة الجماعة الكائنة في المسجد فالخا صل ان كل ما
شرع فيه الجماعة فالمسجد فيه افضل بالاشتمال عليه
من شرف المكان واظهاره والشعائر وتكثير شعائر
المسلمين واتلاف قلوبهم وينبغي ان يقيد هذا بما
اذا تساوت الجماعة في استعمال السنن والاواب
ولما ان كانت الجماعة في البيت اكل كما اذا كان امام المسجد
يجل بعض الواجبات كما في كثير من ائمة الزمان والله
المستعان والاحتياط والنية فيها ان ينوي التراخي
او ينوي قيام الليل او ينوي سنة الوقت او قيام

رمضان